

1980**Organization of the Lebanese Communist Party****Citation:**

"Organization of the Lebanese Communist Party", 1980, Wilson Center Digital Archive, Emir Farid Chehab Collection, GB165-0384, Box 9, File 21/9, Middle East Centre Archive, St Antony's College, Oxford. <https://wilson-center.drivingcreative.com/document/165570>

Summary:

Document discusses the organization/structure of the Lebanese Communist Party.

Credits:

This document was made possible with support from Youmna and Tony Asseily

Original Language:

Arabic

Contents:

Original Scan

21/9-1

التنظيم العام للحزب الشيوعي اللبناني

يقوم بناء الحزب التنظيمي على الوجه التالي :

- ١ - الفرقة
- ٢ - اللجنة الفرعية
- ٣ - اللجنة المنطقية
- ٤ - اللجنة المركزية

ويحق لكل لكفة من هذه اللجان ان تنشيء عند الضرورة ، بصورة دائمة او مؤقتة ، لجانا حزبية تابعة لها لاتمام عمل الحزب في قطاع معينة - لجنة محلية - لجنة مدينة - لجنة معمل او مؤسسة - ويخضع انشاء هذه اللجان لموافقة الهيئة الحزبية العليا مباشرة .

الفرقة او الخلية :

الفرقة ، او الخلية ، هي منظمة الحزب في القاعدة والعامود الفقري في هيكل بناءه .

تؤلف الفرقة على اساس مكان السكن او العمل بقرار من اللجنة الفرعية وبالتشاور مع اللجنة المنطقية ، وتتكون من ثلاثة الى سبعة اعضاء .

مهام الفرقة او الخلية :

- ١ - ان تساهم في وضع سياسة الحزب وتمويله وفي تطبيق سياسته عمليا على اساس حاجات الجماهير الشعبية ومطامحها .
- ٢ - توثيق صلات الحزب بالجماهير عن طريق تعميم خطة الحزب وافكاره والحلول التي يقترحها لمختلف القضايا بواسطة نشر صحافته ومطبوعاته العلنية او السرية والقيام بعمل تنظيمي بين الجماهير وقيادة هذه الاخيرة في النضال من اجل اهداف الحزب العامة .
- ٣ - العمل بصورة مستديمة على توسيع صفوف الحزب خصوصا بين الفئات الكادحة من عمال وفلاحين ومثقفين كادحين .
- ٤ - العمل على رفع مستوى اعضائها الفكري والسياسي على اساس المبادئ الماركسية اللينينية وبرنامج الحزب ومقررات اللجنة المركزية والوثائق الاساسية للحركة الشيوعية العلمية .
- ٥ - السهر على تطبيق نظام الطاعة الحزبية بالنسبة لجميع اعضائها وعلى تربيتهم بروح اليقظة الثورية والعداء للبورجوازية وتشجيعهم على ممارسة الانتقاد والانتقاد الذاتي في سبيل كشف النواقص والاعطاء واجتناب جذورها .

- ٦ - بان ترفع للهيئة المسؤولة عنها تقارير شهرية خطية او شفوية عن نشاطها وعن تنفيذها لخطة الحزب ولتعمداتها وللمهام الموكولة اليها وعن مقترحاتها .
- ٧ - جمع الاشتراكات الحزبية والتبرعات وتنظيم مشاريع يعود ريعها للحزب .

سكرتير الفرقة

- تنتخب الفرقة سكرتيرا لها بحضور ممثل عن اللجنة الفرعية يكون مسؤولا عن عقد اجتماعاتها وقيل داتها وملاحقة تنفيذ مقرراتها . وهو/ممسؤول/الملم/الفرقة والسكرتير هو مسؤول تجاه الفرقة التي تستطيع في اى وقت ابداله لدى اقتناعها بانه لا يقوم بـ/ بأداء واجباته على وجه صحيح ، ولا يصبح قرار ابدال سكرتير الفرقة نافذا الا بعد موافقة اللجنة الفرعية عليه .
- وسكرتير الفرقة ، عندما يقع الاختيار عليه ، يعتبر مرشحا للجنة الفرعية مباشرة .

وتنتخب الفرقة :

- مسؤولا عن المطبوعات
ومسؤولا عن المالية

اللجنة الفرعية

- هي هيئة حزبية قيادية منتخبة مسؤولة عن تنفيذ خطة الحزب ضمن دائرة عملها واختصاصها .
- ان دائرة عمل اللجنة الفرعية تحددها اللجنة المنطقية .
- مهام اللجنة الفرعية :

- ١ - ان تشرف بصورة مباشرة ودائمة على حياة الفرق ونشاطاتها في نطاق عملها وان تساعد هذه الفرق على تنظيم حياتها الداخلية وعلى تفهم خطط الحزب وقراراته وعلى تنفيذها وان تسهر على تطويرها ورفع مستواها الثقافي والسياسي والفني والتنظيمي .
- ٢ - ان تعني بتزويد فرق الحزب الجديدة والمرشحين لمضوية الحزب بالمبادئ الاولى للحزب ومبادئ نظامه الداخلي وخطته وتقاليده الكفاحية الوطنية والاممية واهداف الاممية الشيوعية العالمية .
- ٣ - ان توصل بشكل دائم وسريع خطة الحزب ومواقفه وآرائه حول أهم مختلف القضايا الاساسية والملحة ، الى اوسع الجماهير الشعبية وتحريض هذه الجماهير ضد النظام القائم اذا كان معاديا للمبادئ الماركسية اللينينية .

- ٣
- ٤ - السهر على التقيد بهذا النظام وعلى محاربة كل انتهاك لقواعد العمل الحزبي اللبينية والتشجيع على الانتقاد والانتقاد الذاتي .
- ٥ - الدرس بجدية للتقارير للتقارير التي تتلقاها من الفرق التي هي مسؤولة عنها والاجابة عليها .
- ٦ - تقديم التقارير الدورية الى اللجنة المنطقية عن نشاطها ومن الوضع في نطاق عملها مرة كل شهر على الاقل .
- ٧ - الاهتمام بمطبوعات الحزب من حيث قرائتها بجدية ، وتوسيع نشرها خصوصا في مراكز التجمعات العمالية والفلاحية الفقيرة ومن صفوف الطلاب ، وكذلك بالكتابة عن مطالب الشعب الاساسية .
- ٨ - وضع برنامج لعملها في على ضوء الوضع الذي تقتضيه دائرة عملها .

انتخاب اللجنة الفرعية :

يجرى انتخاب اللجنة الفرعية بحضور ممثل عن اللجنة المنطقية في اجتماع ممثلي الفرق المنتخبين ، على ان تقرر اللجنة الفرعية نسبة الاشتراك والتصثيل في هذا الاجتماع للم بموافقة اللجنة المنطقية . وتنتخب اللجنة الفرعية ، بحضور ممثل اللجنة المنطقية ، سكرتيرا لها ومسؤولا عن المطبوعات ومسؤولا عن المالية .

وتكون اللجنة الفرعية مسؤولة امام اللجنة المنطقية واجتماع ممثلي الفرق او الخلايا . ويكون سكرتير اللجنة الفرعية عضوا مرشحا للجنة المنطقية مباشرة .

اللجنة المنطقية

هيئة

اللجنة المنطقية هي لجنة قيادية مسؤولة عن كل عمل من اعمال الحزب ومنظماته في المنطقة التي تحددها لها اللجنة المركزية . وهي تقود اللجان الفرعية في منطقتها كما انها مسؤولة عن عملها مباشرة امام اللجنة المركزية والمكتب السياسي وكذلك امام اجتماع ممثلي منظمات الحزب في المنطقة .

مهام اللجنة للمنطقية :

- ١ - العمل السياسي والتحضيبي بين الجماهير وتعبئة هذه من اجل تنفيذ خطة الحزب وتحقيق اهدافه في ميدان نشاطها .

- ٤ -

21/9-9

- ٢ - توجيه ومراقبة نشاط المنظمات التي هي مسؤولة عنها في مجال تنمية الحزب وتوسيع قواعده خصوصا فيما بين اوساط العمال والفلاحين الفقراء والطلبة .
- ٣ - تنظيم العمل الفكري والثقافي على صعيد المنظمة وتشجيع اعضاء الحزب على التثقيف الذاتي .
- ٤ - تربية الشيوعيين بروح الامانة التامة للمبادئ الماركسية اللينينية وروح المسؤولية اذاء الحزب والعمل باستمرار لرفع الروح الكفاحية الثورية والتفاني لدى الشيوعيين من اجل قضية الطبقة العاملة والاشتراكية العالمية .
- ٥ - الاهتمام بتوزيع مطبوعات الحزب الدورية وغير الدورية وقرايتها والعمل على اغنائها وتزويدها بالمعلومات والدراسات عن المنطقة .
- ٦ - وضع برنامج مرحلي/ عمل مرحلي في مختلف الميادين والاشراف على وضع برامج عمل الهيئات الدنيا والتنسيق بينها ومرحلة تنسيق هذه البرامج .

سكرتير اللجنة المنطقية :

تنتخب اللجنة المنطقية من بين اعضائها سكرتيرا لها بالاتفاق مع اللجنة المركزية بشرط ان يكون قد مضى على انتسابه للحزب خمس سنوات على الاقل . ويكون هذا السكرتير عضوا مرشحا للجنة المركزية .

وتنتخب اللجنة المنطقية : مسؤولا عن المطبوعات ومسؤولا للمالية .

الهيئة العليا في المنطقة

هو اجتماع الممثلين المنتخبين لمنظمات الحزب في المنطقة ، وينعقد مرة واحدة كل سنة ، كما انه ينعقد بالضرورة قبل المؤتمر العام للحزب .

نسبة الاشتراك والتمثيل تقررها اللجنة المنطقية بموافقة اللجنة المركزية .

يناقش اجتماع الممثلين في المنطقة تقرير اللجنة المنطقية ويتخذ القرارات بشأنها وكذلك الحال بالنسبة للوثائق المعدة ، اسهاما في التحضير لمؤتمر/الجزء الحزب . وينعقد اجتماع الممثلين في المنطقة بحضور مندوب/عن اللجنة المركزية .

اللجنة المركزية

ان اللجنة المركزية هي القيادة الحليكة للحزب الشيوعي في الفترة الواقعة بين مؤتمريه ، وهي

وهي تقوم عمل منظمات الحزب السياسي والتنظيمي والفكري كلها ، وهي مسؤولة جماعيا عن تطبيق خط الحزب وفق برنامج الحزب ومقررات مؤتمراته وعن تطويره التنظيمي وعن مطبوعات الحزب . كما وانها تنظم علاقات الحزب بالقوى السياسية الاخرى وتثل الحزب في علاقاته الخارجية وتوزع ملاكاته وتدير ماليته .

اعضاء اللجنة المركزية :

تضم اللجنة المركزية اعضاء اصلين واطفاء مرشحين .
الاطفاء المرشحون يمارسون حقوق اعضاء اللجنة المركزية الاصلين كلها ما عدا حق التصويت .

اجتماعات اللجنة المركزية :

يحق للجنة المركزية عقد اجتماعات تبحث فيها قضايا ذات صفة اختصاصية :
اقتصادية - سياسية - عسكرية - فكرية - تنظيمية ، /في/ يدعى اليها رفاق مختصون وتتخذ فيها توصيات بشأن هذه القضايا .
تعقد اللجنة المركزية اجتماعاتها الدورية مرة كل اربعة اشهر ويمكن لها ان تجتمع بصورة استثنائية بدعوة من المكتب السياسي .

اختصاصات اللجنة المركزية :

- تنتخب اللجنة المركزية من /ل/ بين اعضائها :
- ١ - مكتب سياسي
 - ٢ - سكرتارية - تحدد عدد اعضائها اللجنة المركزية
 - ٣ - الامين العام للحزب
 - ٤ - لجنة مالية تمارس عملها باشراف السكرتارية وتقدم التقارير للمكتب السياسي وللجنة المركزية
 - ٥ - لجنة المراقبة .

في حال نشوء ظروف سياسية غير طبيعية يتعذر فيها على الحزب مواصلة عمله العلني يحق للجنة المركزية اتخاذ كافة القرارات اللازمة لتأمين سلامة الحزب ونشاطه واستمرار قيادته على جميع المستويات - ودون الرجوع او /في/ الدعوة لعقد مؤتمر العام ولعدة سنوات بداعي الضرورة .

4/9-6

- ٦ -

المكتب السياسي للجنة المركزية للحزب الشيوعي :

هو الهيئة المركزية القائدة لعمل الحزب في الفترة الواقعة ما بين اجتماعي اللجنة المركزية .

غرفة السكرتارية ومهمتها :

تدير الاعمال اليومية الجارية وتنفذ وتراقب تنفيذ قرارات اللجنة المركزية والمكتب السياسي .

لجنة المراقبة ومهمتها :

مراقبة احترام قواعد العمل اللينينية والانضباط الحزبي من قبل هيئات الحزب واعضاءه على جميع المستويات .

درس العقوبات المتخذة ، واعتراضات الرفاق الشيوعيين عليها .
اقتراح فرض العقوبات بحق الذين يخرقون نظام الحزب الداخلي وخطئه السياسية او يسلكون سلوكا منافيا للاخلاق الشيوعية .
تقديم التقارير عن نشاطها الى اللجنة المركزية ولمؤتمر الحزب العام .

المجلس العام للحزب الشيوعي

هذا المجلس هو عبارة عن اجتماع غير دوري ينعقد بناء على دعوة اللجنة المركزية
اولا - للتداول في خطة الحزب السياسية والتنظيمية ولبحث القضايا الهامة التي تواجه الحزب والبلاد في مرحلة معينة ، خاصة عند حدوث اشقاق داخل الحزب او تعرض البلد لانقلاب او تغيير في السياسة العامة .

ثانيا - تحدد اللجنة المركزية عدد المشتركين في المجلس العام وتختارهم اللجان المنطقية بالاتفاق مع اللجنة المركزية .

ثالثا - توصيات المجلس العام لا تصبح نافذة الا بعد اقرارها من قبل اللجنة المركزية .

مؤتمر الحزب في الظروف العادية السرية والعلنية

ان الهيئة العليا للحزب الشيوعي هي المؤتمر .

- ١ - يعقد المؤتمر مرة كل اربع سنوات .
- ٢ - يعلن موعد انعقاده وجدول اعماله قبل موعد انعقاده بما لا يقل عن الشهرين .

- ٣ - اما مؤتمر الحزب الاستثنائي فينعقد بدعوة من اللجنة المركزية او بناء
لطلب عدد لا يقل عن نصف مجموع اعضاء الحزب الممثلين في المؤتمر الحزبي الاخير .
- ٤ - يعتبر المؤتمر شرعيا اذا تمثل فيه ثلثا اعضاء الحزب كافة وتكون
قراراته ملزمة للحزب باجمعه .

- يضم المؤتمر مندوبين منتخبين اiban اجتماعات ممثلي منظمات الحزب .
- عدد المشتركين في المؤتمر ونسبة التمثيل تقرهما اللجنة المركزية .
- اعضاء اللجنة المركزية الذين لم ينتخبوا مندوبين للمؤتمر يتمتعون بحقوق المندوبين
كل/ باجمعهما ما عدا حق التصويت .

٧٧٧٧٧ مهمة المؤتمر واسباب انعقاده :

- ١ - يستمع المؤتمر الى تقارير اللجنة المركزية ويناقشها ويتخذ المقررات بشأنها .
- ٢ - يقر برنامج الحزب واطامه الداخلي ويحدد النظر فيهما ويدخل عليهما
ما يراه ضروريا من هذه التعديلات .
- ٣ - يتخذ القرارات اللازمة بشأن كل ما يتعلق بالحزب/ بنشاط الحزب السياسي
والفكرى والتنظيمي .
- ٤ - ينتخب اللجنة المركزية بعد ان يحدد عدد اعضائها ، ويشترط على
اعضاء اللجنة المركزية ان يكون قد مضى على انتسابهم للحزب ما لا يقل عن خمس سنوات .
- ٥ = ينتخب لجنة مراقبة مركزية من بين اعضاء اللجنة المركزية .

معلومات اساسية

حول قبول العضو الشيوعي الجديد في الخلايا او الفرق

يمكن ان يصبح عضوا في الحزب الشيوعي اللبناني كل مواطن ومواطنة يوافق على
برنامج الحزب ونشائه الداخلي وينضم الى احدى منظماته وينفذ قرارات الحزب ويدفع اشتراكه بصورة
منتظمة .

طريقة الانتساب للحزب :

- ١ - يجرى الترشح لعضوية الحزب بواسطة فرق الحزب ومن قبل اى عضو من اعضاء .
- ٢ - يتم قبول طلبات الانتساب الى الحزب بصورة افرادية ويبحث اجتماع الفرقة هذا الطلب .
- ٣ - لا يصبح قرار الفرقة بقبول المرشح نافذا الا بعد موافقة اللجنة الفرعية عليه .

- ٤ - يقضي جميع المنتسبين الجدد الى الحزب فترة ترشيح ضرورية لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد عن سنة .
- ٥ - يشترك العضو المرشح في كل نشاطات الفرقة ويتمتع خلال مدة الترشيح بكل حقوق العضوية باستثناء حق التصويت وتطبيق عليه جميع واجبات عضو الحزب .
- ٦ - يمكن للفرقة ، بعد انقضاء الحد الادنى لفترة الترشيح ، اى ستة اشهر و ان تبحث وضع المرشح على ضوء نشاطه ومؤهلاته لكي يصبح عضوا اصيلا وتقرر قبوله في حال اقتناعها بذلك ، ويصبح القرار نافذا بعد موافقة اللجنة الفرعية عليه .
- ٧ - ان قبول مسؤولين حزبيين او اعضاء سابقين في احزاب اخرى يخضع لموافقة اللجنة المركزية .

الانضباط الحزبي

الانضباط الحزبي هو واجب ملزم لكل عضو من اعضاء الحزب ولكل منظمة من منظماته على الاطلاق وهو يستند الى الموافقة الاختيارية الواعية على برنامج الفكر الحزب ونظامه الداخلي والى التقيد بخطة الحزب السياسية وقرارات لجانة القادة ، وان مخالفة الانضباط الحزبي يعني الخروج على سياسة الحزب وخرق البمبادئ والقواعد اللينينية .

وتتخذ هيئات الحزب على مختلف المستويات تدابير انضباطية بحق المخالف في

الحالات التالية :

- ١ - انتهاك نظام الحزب الداخلي وخرق قواعده السوية التنظيمية او افشاء اسرار الحزب .
- ٢ - العمل ضد خطة الحزب وعدم تنفيذ قرارات الهيئات القيادية .
- ٣ - القيام بعمل تكتلي انقسامي ضد وحدنة الحزب التنظيمية والسياسية والفكرية .
- ٤ - الانقطاع عن التنظيم وفقدان الصلة بالحزب سياسيا وتنظيميا وفكريا .
- ٥ - عدم دفع اشتراكات لفترة ستة اشهر متتالية .
- ٦ - القيام باعمال تتنافى مع الاخلاق الشيوعية .

التدابير التي تتخذ بحق الضو الشيوعي - قبل طرده نهائيا

- ١ - التوبيخ .
 - ٢ - التحذير .
 - ٣ - التأنيب .
 - ٤ - التجريد من المسؤولية جزئيا او كليا .
 - ٥ - التجديد .
 - ٦ - الفصل .
 - ٧ - الطرد .
- وهذه هي العقوبة القصوى في الحزب الشيوعي .
- انتهى